



مجلس النواب في توصياته للحكومة يؤكد:

ضرورة الاستخدام الأمثل للاعتمادات المرصودة سنويا

معالجة الاختلالات والمعوقات التي يواجهها نظام السلطة المحلية

المنعاه/سيا



أقر مجلس النواب في جلسته المنعقدة يوم أمس السبت برئاسة رئيس المجلس يحيى علي الراعي توجيه عدد من التوصيات إلى الحكومة في ضوء مناقشته للحسابات الختامية للموازنات العامة للدولة وموازنات الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة وموازنات الوحدات الاقتصادية للعام المالي 2005م، وبعد مناقشته لتقرير اللجنة الخاصة المكلفة بدراسة هذا الموضوع، وعلى إثر التزام الجانب الحكومي ممثلاً بوزير المالية نعمان طاهر الصهبي بتوصيات المجلس في هذا الإطار.

وقد أوضح مجلس النواب في توصياته في مجال السلطة المحلية أن نظام السلطة المحلية الذي نعتز بتطبيقه في بلادنا منذ سبع سنوات مضت يحتاج إلى رعاية واهتمام ودعم وتصويب ومعالجة لأي اختلالات يعاني منها أو معوقات يواجهها، بحيث تتمكن بهذا النظام الحديث في الحكم من ترسيخ قيم الممارسة الديمقراطية وتوسيع قاعدة المشاركة الشعبية في صنع القرار وإدارة عجلة التنمية الشاملة في بلادنا.

الالتزام بملاحظات وتوصيات الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة حول الحسابات الختامية لعام 2005م

واستوضح مجلس النواب عن عدم تنفيذ التوصيات التي وردت في تقارير الموازنة العامة للسنة المالية 2005م والتي أقرها المجلس والتمت بها العملي للموازنة أي أعكاس أو تنفيذ جدي لتلك التوصيات. وأكد المجلس على كافة الملاحظات والاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة حول الحساب الختامي للسنة المالية 2005م واعتبراها ملاحظات وتوصيات جوهرية هامة يجب على الحكومة الالتزام بها والعمل على تنفيذها من دون تهاون أو إبطاء... مشيراً إلى ضرورة تجاوز النقائص المرصودة في إطار الموازنة سواء فيما يتعلق بالنقائص الجارية أو الرأسمالية والاستثمارية، وضروة اتخاذ الإجراءات القانونية إزاء مسوولي وموظفي السلطة المحلية الذين قصرُوا في أداء واجباتهم أو خلفوا نصوص وأحكام القوانين النافذة وإحالة كافة القضايا والتجاوزات التي أثارها تقرير للجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة إلى النيابة العامة للتحقيق فيها ومحاسبة كل من تركزت في أي من تلك المخالفات والتجاوزات وفقاً للقانون. وبشأن حسابات موازنات الوحدات المستقلة والملحقة أكد المجلس في توصياته على إلزام الوحدات المستقلة والملحقة والصادق الخاصة بضرورة وضع التقديرات الواقعية لإرقام موازناتها السنوية وفق أسس علمية وبيانات دقيقة منبهة على دراسات مسبقة وبحث يتم فيها مراعاة الاحتياجات الفعلية اللازمة لتسيير أعمال تلك الوحدات والصناديق وتقليص مخصصات الإنفاق الجاري إلى الحدود الممكنة وتوجيه الوحدات المستقلة والملحقة والصادق التي مازالت تستثمر مواردها المالية في أدون الخزائنة والودائع البنكية بأهمية توجيه تلك الأموال نحو الاستثمارات الحقيقية الأخرى ذات الصلة بأشطلتها وأهدافها المحددة في قوانين إنشائها والتي من شأنها الإسهام في عملية التنمية الاقتصادية وإيجاد فرص عمل جديدة تساعد في القضاء على ظاهرة البطالة المتزايدة وتفعيل البيات المتابعة والتحصيل للموارد والمستحقات المالية للوحدات المستقلة والملحقة والصادق في الجهات الأخرى، الممتدة في قوانين إنشائها ورفع وتحسين مستوى أدائها من خلال الرقابة والإشراف المستمر على سير أداؤها وإلزامها بتوريد المبالغ التي يتم تحصيلها أولاً بأول وتطبيق مبدأ الثواب والعقاب. ودعت توصيات المجلس إلى ضرورة استخدام الاعتمادات المرصودة سنويا في موازنات الوحدات والصناديق الخاصة لاستخدامات الرأسمالية والاستثمارية الاستخدام الأمثل، وبحيث يتم إنفاقها في الأغراض والأهداف التي خصصت لها وبالذات اعتمادات الباب الرابع، مخصصات (المشاريع قيد التنفيذ) وعدم ترحيلها من عام إلى آخر لضمان إنجاز واستكمال تلك المشاريع بتكاليفها الحقيقية في الأوقات المحددة لتقوم بتقديم خدمات للمواطنين وفقاً للأهداف والغايات المرجوة منها وأن تعمل الهيئة العامة للتأمينات والمؤسسة العامة للتأمينات بالتعاون مع الأجهزة الإعلامية والتثقيفية المختلفة في رفع الوعي والثقافة التأمينية بين أوساط المجتمع وقطاعات العمل والإنتاج المختلفة والمعلمين والباحثين والدارسين لتثقيفهم بأهمية اشتراكاتهم الشهرية في حصص التأمينات، التي من شأنها تنمية موارد الهيئة والمؤسسة وتعود عليهم وعلى أسرهم بالنفع والفائدة.

والزمت توصيات المجلس الحكومة بالإسراع في تقديم تعديل للقانونين رقم (25-26) لسنة 1991م بشأن الهيئة والمؤسسة والنظم التأمينية الأخرى، بما يتواءم والظروف والمقترحات الاقتصادية والاجتماعية التي طرأت منذ عام

1991م وحتى الآن وإبلاغ شركة النفط اليمنية بتوريد مستحقات صندوق الطرق والجسور من مبيعات مادتي الديزل والبتروول والمحددة بالقانون رقم (27) لسنة 2000م بنسبة 5 بالمائة عن كل لتر بما في ذلك ربط واعتماد المبلغ المخصص لبند الصيانة والذي يتم اعتماده في موازنة وزارة الأشغال العامة والطرق سنويا بمبلغ مليار و700 مليون ريال وذلك بموازنة صندوق الطرق والجسور وإضافته إلى حساب الصندوق طرف البنك المركزي. كما أُلزم مسوولي الصناديق الخاصة بالقيام بوضع الخطط والبرامج التفصيلية اللازمة لتنفيذ المشاريع والفعاليات وبما يحقق الأهداف التي أنشئت من أجلها والصادق والغاء صناديق صيانة وترميم المباني المدرسية وتوزيع مواردها على موازنة السلطة المحلية لكل وحدة إدارية على حدة، وإظهار ذلك في موازنة العام 2008م.

وكلفت توصيات المجلس الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بالقيام بحصر جميع المبالغ المنصرفة لرؤساء مجالس الإدارات ونوابهم (الوزراء ونوابهم) للوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة المرشدين عليها بحكم مواقعهم فقط تحت مسمى المكافآت، الوقود، الزيوت، وأي مصمصيات أخرى تم صرفها من موازنة الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة ورفع تقرير بذلك للمجلس خلال شهرين من إقرار المجلس لهذا التقرير وفي ضوء النتائج التي يتوصل إليها الجهاز يتم إبلاغ المعنيين بضرورة توريد كل ما تم صرفه بالمخالفة للقوانين النافذة إلى حساب الوحدات والصناديق التي تم الصرف منها. وشدد المجلس على أنه في حالة عدم التزامهم بذلك يتم إحالتهم إلى نيابة الأموال العامة لاتخاذ الإجراءات القانونية المنصوص عليها في الدستور والقوانين النافذة ذات العلاقة.

وشدد المجلس على أنه في حالة عدم التزامهم بذلك يتم إحالتهم إلى نيابة الأموال العامة لاتخاذ الإجراءات القانونية المنصوص عليها في الدستور والقوانين النافذة ذات العلاقة. وشدد المجلس على أنه في حالة عدم التزامهم بذلك يتم إحالتهم إلى نيابة الأموال العامة لاتخاذ الإجراءات القانونية المنصوص عليها في الدستور والقوانين النافذة ذات العلاقة. وشدد المجلس على أنه في حالة عدم التزامهم بذلك يتم إحالتهم إلى نيابة الأموال العامة لاتخاذ الإجراءات القانونية المنصوص عليها في الدستور والقوانين النافذة ذات العلاقة. وشدد المجلس على أنه في حالة عدم التزامهم بذلك يتم إحالتهم إلى نيابة الأموال العامة لاتخاذ الإجراءات القانونية المنصوص عليها في الدستور والقوانين النافذة ذات العلاقة.

القطاع الاقتصادي إلى جانب إدارة أو قسم الرقابة والمراجعة الداخلية في وحدات القطاع الاقتصادي، وقيام وزير المالية بممارسة صلاحياته القانونية في الرقابة على الوحدات الاقتصادية، واتخاذ الإجراءات القانونية بحق الوحدات الاقتصادية غير الملتزمة بالقوانين والتعليمات التنفيذية ودراسة إمكانية تحويل الوحدات غير الإنتاجية (الخدمية) إلى موازنة السلطة المركزية كون تلك الوحدات لا تعمل بصورة اقتصادية لتكون موازنات مستقلة أو ملحقة أو مدمجة بموازنة الوزارة المعنية وإلزام الوحدات الاقتصادية المتأخرة بإنجاز الميزانيات العمومية للسنة المالية 2006م وما قبلها وإقرارها من قبل الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة في موعد أقصاه نهاية العام المالي 2007م. وأكدت التوصيات على وزارة المالية والجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة التنسيق بينهما لتنفيذ ذلك والرفع بالوحدات التي لم تنقد بهذا الأمر وإلزام وزارة المالية بإجراء تسوية بين الجهات المعنية لتصفية أرصدة المدينين والدائنين الظاهرة في حسابات شركة مصافي عدن والتي تخص وزارة الكهرباء وشركة توزيع المنتجات النفطية والبالغة 139 ملياراً و506 ملايين و414 ألف ريال وضروة التنسيق بين وزارة المالية والجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة لتوحيد منهجية الدراسة والتحليل للحسابات الختامية للوحدات الاقتصادية. وأشارت توصيات المجلس إلى أن يقوم الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بالإسراع في إحالة جميع المخالفات في الوحدات الاقتصادية للقانون المالي وقانون المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية إلى نيابة الأموال العامة وذلك بهدف اتخاذ الإجراءات القانونية بحق المتسببين في المخالفات وعلى الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة إبلاغ مجلس النواب بتقرير عن الوحدات الاقتصادية التي لا تمكن الجهاز من ممارسة مهامه واختصاصاته القانونية، وألزمت التوصيات وزارة المالية القيام بإعداد أسس ومعايير علمية تلتبي متطلبات ونشاط الوحدات الاقتصادية عند إعداد موازناتها التقديرية بما يحقق الموازنة بين الموارد والاستخدامات، وطالب بضرورة تفعيل دور مجالس إدارة الوحدات الاقتصادية بما يعزز من دورها في تقييم أداء هذه الوحدات وإقرار موازناتها وحساباتها الختامية والالتزامات والتجاوزات والمخالفات أولاً بأول.

كما أُلزمت توصيات المجلس شركة مصافي عدن بإلزام المؤسسة العامة للنفط والغاز ومصافي عدن بعدم التصرف بالكميات المخصصة من النفط الخام للاستهلاك المحلي في غير الأغراض المخصصة لها وتكليف كل من الفاضلة وإعادة تأهيلها بما يتناسب مع عملية التحديث التي يجريها البنك ومعالجة مديونية البنك لدى المقرضين واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لتحويلها من غير إلزام إجراء الفرضات اللازمة على أية التحويل المعمول بها بما يكفل حصول أساطيل السفن المستحقة للسداد ومحاسبة المتسببين في تعثر القروض الممنوعة للمزارعين. كما أُلزمت التوصيات البنك بضرورة التقيد بالأسس والمعايير التي يضعها البنك المركزي اليمني والخاصة بسياسة القروض والادلاء وكذا إلزام البنك بضرورة التقيد بالقوانين والأنظمة السارية وخاصة المتعلقة منها ببند السفر والمشتريات وكذا الالتزام بالتوجيهات الخاصة بالإنفاق الترفي. وبشأن البنك اليمني للإشاعة والتعبير فقد أُلزمت توصيات المجلس إدارة البنك بضرورة تنويع البائلات الاستثمارية التي من شأنها تحقيق أفضل العوائد الممكنة من ممارسة البنك لأعماله المصرفية والتقليص والإلتزام بالسياسة الائتمانية التي يقراها البنك المركزي عند منح القروض والتسهيلات الائتمانية للعملاء وبما يقلل من درجة المخاطر الائتمانية إلى الحد المقبول مهنا والالتزام بإظهار إيرادات النشاط الجاري (الفوائد الدائنة) ضمن بند إيرادات العمليات المالية والتأمين التي خصصه النظام المحاسبي الموحد للمنشآت المالية وذلك عند إعداد الموازنة التقديرية والحساب الختامي لذلك، والأخذ بعين الاعتبار الزيادة المتوقعة في الأرصدة الدائنة وفقاً لخطة البنك السنوية المتبعة في استقطاب ودائع العملاء واستثمارها وذلك عند وضع الموازنة التقديرية للبنك وعند مناقشتها وإقرارها في وزارة المالية حتى تكون التقديرات المالية مقاربة للبيانات الفعلية.

إلى ذلك قدم وزير المالية نعمان طاهر الصهبي يوم أمس السبت تقريراً إلى مجلس النواب عن النتائج الإجمالية للحسابات الختامية للموازنات العامة لعام 2008م والمذكرة التفسيرية المتعلقة بذلك. وبين وزير المالية أن هذا التقرير يأتي عملاً بأحكام المادة (172) من قانون اللائحة الداخلية لمجلس النواب والالتزاماً بأحكام المادتين (90، 91) من الدستور والمادة (67) من القانون المالي رقم (8) لسنة 1990م وتعديلاته من حيث وجوب عرض الحساب الختامي لموازنة الدولة على مجلس النواب في مادة لا تزيد على تسعة أشهر من تاريخ انتهاء السنة المالية.

ولفت وزير المالية إلى أن ذلك يعكس حرص الحكومة على الوفاء بهذا الالتزام من خلال تقديم الحسابات الختامية للموازنات العامة للعام المنصرم 2008م في الموعد الدستوري. مشيراً إلى أن المذكرة التفسيرية تناولت بإيجاز الظروف والمستجدات الخارجية والمحلية وكذا تقديم استعراض تفصيلي للنتائج الإجمالية التي أسفرت عنها الحسابات الختامية للموازنات العامة مصدوبة بالجدول الإجمالي والرسم البيانية لذلك، بالإضافة إلى مشاريع قوانين ربط الحسابات الختامية للموازنات العامة للدولة.

وفي هذا السياق أشار الصهبي إلى الأزمة المالية العالمية والارتفاع في أسعار المواد الغذائية الأساسية والظروف المحيطة المحلية ومشكلة الفيضانات والسيول التي تعرضت لها محافظتا حضرموت والمهرة ومشكلة القرصنة في خليج عدن وانعكاساتها على هذا الخط الملاحي والفنية وعسوية وموضوع الإجراءات والمعالجات التي قامت بها الحكومة بدعم وتوجيهات فخامة الأخ علي عبدالله صالح رئيس الجمهورية من أجل التعامل مع تلك الظروف والمستجدات المحلية والخارجية.

وفي ضوء ذلك أقر المجلس حالة هذا التقرير مع مذكرته التفسيرية إلى لجنة خاصة برئاسة نائب رئيس المجلس الشؤون التنظيمية والفنية وعسوية رئيس وأعضاء لجنة الشؤون المالية ورؤساء اللجان الدائمة ورؤساء الكتل البرلمانية والمجلس والشؤون المالية وذلك لاستعراض وتقديم نتائج ما يتم التوصل إليه في المجلس.

وكان المجلس قد استهل جلسته باستعراض محضره السابق ووافق عليه، وسويعاً أعماله صباح اليوم الأحد بمشيلة الله تعالى.

حضر الجلسة وزير شؤون مجلسي النواب والشورى أحمد محمد الكحلاني وعدد من المسؤولين المختصين في القطاع المالي.

1991م وحتى الآن وإبلاغ شركة النفط اليمنية بتوريد مستحقات صندوق الطرق والجسور من مبيعات مادتي الديزل والبتروول والمحددة بالقانون رقم (27) لسنة 2000م بنسبة 5 بالمائة عن كل لتر بما في ذلك ربط واعتماد المبلغ المخصص لبند الصيانة والذي يتم اعتماده في موازنة وزارة الأشغال العامة والطرق سنويا بمبلغ مليار و700 مليون ريال وذلك بموازنة صندوق الطرق والجسور وإضافته إلى حساب الصندوق طرف البنك المركزي. كما أُلزم مسوولي الصناديق الخاصة بالقيام بوضع الخطط والبرامج التفصيلية اللازمة لتنفيذ المشاريع والفعاليات وبما يحقق الأهداف التي أنشئت من أجلها والصادق والغاء صناديق صيانة وترميم المباني المدرسية وتوزيع مواردها على موازنة السلطة المحلية لكل وحدة إدارية على حدة، وإظهار ذلك في موازنة العام 2008م.

وكلفت توصيات المجلس الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بالقيام بحصر جميع المبالغ المنصرفة لرؤساء مجالس الإدارات ونوابهم (الوزراء ونوابهم) للوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة المرشدين عليها بحكم مواقعهم فقط تحت مسمى المكافآت، الوقود، الزيوت، وأي مصمصيات أخرى تم صرفها من موازنة الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة ورفع تقرير بذلك للمجلس خلال شهرين من إقرار المجلس لهذا التقرير وفي ضوء النتائج التي يتوصل إليها الجهاز يتم إبلاغ المعنيين بضرورة توريد كل ما تم صرفه بالمخالفة للقوانين النافذة إلى حساب الوحدات والصناديق التي تم الصرف منها. وشدد المجلس على أنه في حالة عدم التزامهم بذلك يتم إحالتهم إلى نيابة الأموال العامة لاتخاذ الإجراءات القانونية المنصوص عليها في الدستور والقوانين النافذة ذات العلاقة.

عدد من محافظات الجمهورية تشهد احتفالات بأعياد الثورة اليمنية



يمن إلى الخلف من خلال ما يحدث في بعض مديريات محافظة صنعاء ومديرية حرف سفين بمحافظة عمران من أعمال إرهابية وتخريبية انتصرا الثورة اليمنية شكل علامة بارزة في حياة كل اليمنيين. وأكد الجبلي ضرورة التودد والاصطفاف لمواجهة كافة التحديات التي تتحداك ضد اليمن وشعبه معتبراً الحفاظ على الوطن وحمايته من أهم الأمانة ومسؤولية الجميع دون استثناء. مشيداً بالدور البطولي لأبناء القوات المسلحة والامن في التصدي لدعاة الفتنة والتخريب في صنعاء.

سالم الجبلي كلمة أشار فيها إلى أهمية الثورة وما أحدثته من تغييرات في حياة الشعب وتطورات رافقت كافة المجالات، موضحة أن انتصار الثورة اليمنية شكل علامة بارزة في حياة كل اليمنيين. وأكد الجبلي ضرورة التودد والاصطفاف لمواجهة كافة التحديات التي تتحداك ضد اليمن وشعبه معتبراً الحفاظ على الوطن وحمايته من أهم الأمانة ومسؤولية الجميع دون استثناء. مشيداً بالدور البطولي لأبناء القوات المسلحة والامن في التصدي لدعاة الفتنة والتخريب في صنعاء.

من جانبه أكد محافظ الجوف حسين علي حارب أهمية الاحتفال بهذه المناسبة الوطنية الغالية وترسيخ قيمها في عقول الشباب خاصة في هذا الوقت الذي تشهد فيه بعض المناطق في الوطن اليمني الغالي محاولات لإعادة سفينة

الثورة اليمنية المباركة وحتى اليوم. وأكد محافظ الجوف قوقف أبناء المحافظة مع إخوانهم رجال القوات المسلحة والامن المرابطين في صعده وحرف سفين حتى اجثاث الفتنة التي أشعلتها عناصر التخريب والإرهاب.